رابط المادة على منصة باحث

صحيح البخاري

1- التعليق على صحيح البخاري كتاب المساقاة - فضيلة الشيخ أد.#سامي_الصقير - 03 ربيع الآخر 6441هـ

سامي بن محمد الصقير

بسم الله الرحمن الرحيم. قال البخاري غفر الله له ولشيخنا ولجميع المسلمين في في صحيحه كتاب المساقه. بسم الله الرحمن الرحيم. ثاب في الشرب وقول الله تعالى وجعلنا من الماء كل شيء حي افلا يؤمنون. وقوله - 00:00:01

جل ذكره افرأيتم الماء الذي تشربون اانتم انزلتموه من المزني ام نحن المنزلون؟ لو نشاء جعلناه اجاجا فلولا تشكرون الاجاج المظلم المر المزن السحاب باب باب في الشرب. ومن رأى صدق. اي بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله. وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهداه - 00:00:18

اما بعد قال الامام البخاري رحمه الله كتاب المساقات الموسيقات من السقي والمقصود به هنا سقي الماء سقي الزروع والنخيل والاشجار واما عند الفقهاء رحمهم الله فالمساقاة هي دفع ارض - 00:00:44

فيها شجر او زرع لمن يقوم عليه بجزء معلوم مشاع مما يخرج منه وقوله وقول الله عز وجل وجعلنا من الماء كل شيء حي. افلا يؤمنون جعلنا اي صيرنا وخلقنا - 00:01:09

من الماء كل شيء حي فكل حي فاصله الماء. اي ان الماء اي ان الماء اصل كل حي كما قال الله تعالى والله خلق كل دابة من ماء وليس معنى الاية كما يظنه العامة ان الماء تتوقف عليه الحياة - 00:01:31

فليس الامر كذلك بل معنى الاية وجعلنا من الماء كل شيء حي ان كل حي فاصله من الماء كما قال الله تعالى والله خلق كل دابة من ماء ولو كان الامر كما يظنون ان الماء اصل - 00:01:54

بقاء الحياة لكان الاية وجعلنا من الماء كل شيء حيا نعم. قال افلا يؤمنون. يعني افلا يدعوهم هذا الى الايمان بالله عز وجل ثم قال وقوله افرأيتم الماء الذي تشربون - 00:02:14

وادي الاية في سورة الواقعة افرأيتم ايخبروني افرأيتم الماء الذي تشربون؟ اانتم انزلتموه من المزن؟ يعني من السحب؟ ام نحن له نشاء وجعلناه اجاجا اين لو نشاء لجعلنا هذا الماء العذب اجاجا يعني ملحا مالحا لا تستسيغون شربه لا بانفسكم - 00:02:35

ولا ببهائمكم ولا بزروعكم افلا تشكرون؟ يعني هلا تشكرون؟ ثم قال وقال عز وجل نعم الى قوله افلا تشكرون. ثم قال فجاجا مصبا المزن السحاب والاجاج المر خراة عذبا. نعم - 00:03:01

احسن الله اليك قال فراتني اشير الى قول الله عز وجل واسقيناكم ماء فراتا. نعم احسن الله اليك. قال رحمه الله باب في الشرب ومن رأى صدقة الماء وهبته ووصيته جائزة مقسوما مقسوما كان او غير مقسوم - 00:03:23

وقال عثمان رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم من يشتري بئر رومة فيكون دلوه فيها كدلاء المسلمين فاشتراها عثمان رضي الله عنه حدثنا سعيد بن ابي مريم قال حدثنا عن ابو غسان قال حدثني ابو حازم عن سهل ابن سعد رضي الله عنه انه قال اوتي النبي صلى الله عليه وسلم - 00:03:42

بقدح فشر فشرب منه وعن يمينه غلام اصغر القوم. اصغر قوم. والاشياخ عن يساره. فقال يا غلام اتأذن لي ان اشياخ قال ما كنت لاوتي لاوثر بفضلي منك احدا يا رسول الله فاعطاه اياه. قال حدثنا ابو اليمان قال طيب هذا - 00:04:03

يقول بعض من رأى صدقة الماء وهبته ووصيته جائزة. مقسوما كان ام غير مقسوم يعني سواء كان الماء مقسوما ام غير مقسوم

والمؤلف رحمه الله اراد ان يبين بهذه الترجمة - 00:04:23
ان الصدقة بالماء وهبته والوصية به جائزة. ولكن اذا ملكه الانسان بان الصدقة فرع عن الملك. وقد قسم العلماء رحمهم الله المياه الى ثلاثة اقسام القسم الاول مياه الانهار والاودية - 00:04:39
والمسائل التي تنزل من الجبال والمرتفعات ونحوها فهذه كل ينتفع بها هذي كل ينتفع بها لعموم الناس شركاء في ثلاث واذا سقى الاعلى واذا كان هناك اعلى من دونه فان الاعلى يسقي حتى حتى يصل الى كعب الرجل ثم يرسله الى من يليه - 00:05:09
والقسم الثاني مياه العيون والابار المملوكة وصاحبها احق بها من غيره لكن ما زاد عن كفايته وجب عليه بذله وجب عليه بذله ولكن لا يجوز ان يدخل انسان الى ملكه الا باذنه. فلو فرض عنا شخصا عنده مزرعة - 00:05:39
فيها بئر او فيها عين فهو احق به من غيره ولو كان عنده فاضل اي زائد والناس بحاجة او احد يحتاج اليه فانه يجب عليه ان يبذله ولكن لو قدر انه لم يبذل - 00:06:07
فانه لا يجوز ان يدخل الى ملكه بغير اذنه ويحرم عليه ان يمنع مستأذنا بلا ضرر ان يمنع مستأذنا بلا ضرر والحال الثالثة من احوال المياه الماء المحوس يعني ما حازه الانسان من الماء في بركة او في خزان او نحوه فهذا يملكه صاحبه وهو احق به - 00:06:27
ثم ذكر الحديث قال نعم وقال عثمان قال النبي صلى الله عليه وسلم من يشتري بئر رومة فيكون دلوه فيها كدلاء المسلمين فاشتراها عثمان رضي الله عنه وكانت بئر روما كانت ليهودي في المدينة - 00:06:54
وكان ماؤها عذبا فاشتراها عثمان رضي الله عنه ووقفها على المسلمين وصار يشرب منها كما يشرب المسلمون وصار دلوه كلاء المسلمين والمؤلف رحمه الله قصد بهذا الحديث الرد على من قال ان الماء لا يملك - 00:07:17
في حديث الناس شركاء في ثلاث ولكن لا منافاة بين هذا وبين اه هذا الحديث الناس شركاء في ثلاث يعني في مياه الانهار والغدران والاودية ونحو ذلك اما ما حازه الانسان - 00:07:43
او كان في ملكه فانه يملك. ولهذا اشترى عثمان رضي الله عنه هذا هذه البئر ووقفها امتثالا لامر النبي صلى الله عليه وسلم وفي هذا الحديث ايضا دليل على ان الوقف على انه يجوز للواقف - 00:08:02
ان ينتفع بوقفه اذا كان الوقف على صفة واتصف بها مفهوم انه يجوز للواقف ان ينتفع بالوقف اذا كان الوقف على صفة واتصف بها فلو قال مثلا هذه العمارة وقف على طلبة العلم - 00:08:19
ثم صار طالب علم واحتاج فهل يجوز له ان ينتفع؟ يقول نعم يجوز له ان ينتفع بذلك في هذا الحديث ثم ذكر المؤلف رحمه الله حديث سهل ابن سعد قال اوتي النبي صلى الله عليه وسلم بقدح - 00:08:45
فشرب منه وعن يمينه غلام هو اصغر القوم وعن يساره والاشياخ عن يساره طيب هذا الحديث يقول اوتي النبي صلى الله عليه وسلم اوتي الرسول عليه الصلاة والسلام بقدح فشرب منه - 00:09:06
والاتي بهذا القدح هو ميمونة. بنت الحارث زوج النبي صلى الله عليه وسلم وهذا الشراب لبن كما في الروايات وعن يمينه غلام اصغر القوم وهذا الغلام هو ابن عباس رضي الله عنهما - 00:09:26
كما جاء في بعض الروايات في مصنف ابن ابي شيبة قال وعن والاشياخ عن يساره الاشياخ جمع شيخ والشيخ من الخمسين فما فوق. يسمى شيخا اه يقول نعم. فقال يا غلام اتأذن ان اعطيه الاشياخ - 00:09:43
وقال ما كنت لاوثر بفضلي منك احدا يا رسول الله اين اوثروا بحظي منك احدا ولا اسمح ان احدا يشرب قبلي بعدك واكد ذلك بالقسم كما في بعض الروايات. فاعطاه اياه. وفي رواية فتله في يده يعني وضعه في يده - 00:10:06
هذا الحديث يدل على مسائل منها اولا استحباب البداءة باليمين في الشرب ونحوه وان الانسان اذا شرب شرابا وكان عن يمينه شخص وعن يساره شخص انه انه يعطي من عن يمينه - 00:10:30
وهذا فيما اذا كان هناك يمين ويسار اذا كان هناك يمين ويسار فيبدأ باليمين واما اذا لم يكن هناك يمين ويسار فانه يقدم الاكبر فلو كان امامه رجلان فانه يعطي من؟ يعطي الاكبر. اذا تقديم اليمين فيما اذا كان هناك يمين وشمال. اما اذا - 00:10:52

كان اذا لم يكن هناك يمين وشمال فانه يقدر يقدم الاكبر واذا قدر ان الانسان كان عن يمينه شخص مثلا لا قيمة له في المجتمع وعن يساره شخص له قيمته ومنزلته - 00:11:20

فانه حينئذ يعتذر لمن كان عن يساره ويقول اعطي اليمين يعتذر او يستأذن من الذي عن يمينه ويطلب منه السماع ويعطي عن ويعطي منعا يساره. اي لو قدر ان بيمينه رجل من عامة الناس - 00:11:40

وعن يساره عالم او امير او وزير او نحوه فحينئذ الاصل انه يقدم من عن يمينه لكن هنا نقول ان اراد ان يقدم من عن يمينه فليستأذن ممن عن يساره - 00:12:02

ويقول انت لك مقامك ولك منزلتك. لكن السنة دلت على تقديم اليمين او ان يستأذن من الذي عن يمينه ويقول الحق لك والذي عن يساري رجل له مكانته اتأذن ان اعطيه او لا - 00:12:19

ومعلوم انه اذا كان المستأذن من علية القوم او انه عالم فسوف يأذن ومنها ايضا من فوائده ان من سبق الى موضع مباح او مجلس فهو احق به وذلك لان ابن عباس رضي الله عنهما كان عن يمين النبي صلى الله عليه وسلم لانه سبق - 00:12:39

ومنها ايضا فضيلة اليمين فضيلة اليمين ولهذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه التيمن في تنعله وترجله وطهوره وفي شأنه كله قال اهل العلم رحمهم الله من مشى مع عالم - 00:13:03

او كبير كاب ونحوه فانه يكون حال مشيه عن يمينه اذا مشى الانسان مع عالم او مع من له قيمة من امير او وزير او مع والده فانه يكون عن يمينه لا عن شماله - 00:13:25

لوجهين الوجه الاول ان جهة اليمين افظل من جهة اليسار والوجه الثاني قالوا انه قد يحتاج يعني هذا الذي يعني الكبير انه قد يحتاج الى جهة اليسار ليتفل اعزكم الله - 00:13:43

ويتنخم او ما اشبه ذلك. فاذا كان عن يساره فانه يوقعه في الحرج ومنها ايضا انه اذا اذن الذي عن اليمين ان يعطي من عن يساره فلا حرج لانه اسقط حقه. ولهذا النبي صلى الله عليه وسلم استأذن قال يا غلام اتأذن ان اعطيه الاشياخ - 00:14:00

ومنها ايضا فضيلة ابن عباس رضي الله عنهما وحرصه على حضور مجالس الرسول صلى الله عليه وسلم للاستزادة من العلم والخير ولهذا دعا له النبي صلى الله عليه وسلم وقال اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل - 00:14:27

فكان حبر الامة وترجمان القرآن وقد سئل رضي الله عنه بما نلت العلم قال بقلب عقول بقلب عقول ولسان سؤول وبدن غير ملول نال العلم بهذه الثلاثة بقلب عقول لانه يعقل ويفهم - 00:14:48

وهذه هبة من الله وثانيا بلسان سؤول. اي انه يسأل عما اشكل عليه ولا يمنعه الحياء من السؤال والثالث وبدن غيري ملول. يعني ان عنده همة ونشاط على العلم والتعلم - 00:15:11

ومنها ايضا التبرك باثار النبي صلى الله عليه وسلم والنبي صلى الله عليه وسلم يتبرك باثاره الحسية والمعنوية اما الحسية فالمراد بها ما لامس ولابس جسده الشريف عليه الصلاة والسلام - 00:15:32

فانه بركة ولهذا كان عند ام سلمة رضي الله عنه رضي الله عنها عندها جلجل العلبة فيها شعرات من شعر النبي صلى الله عليه وسلم اذا مرض احد تسقيه من هذا الماء تضع ماء في هذا الشراب ويشرب منه فيشفى باذن الله - 00:15:53

وهذا من التبرك باثار النبي صلى الله عليه وسلم كذلك ايضا يتبرك باثاره صلى الله عليه وسلم المعنوية وهي ما جاء به ميناء الوحي العلم نتبرك به ولهذا قال اسيد بن حضير رضي الله عنه في قصة التيمم ما هذه باول بركتكم؟ يا ال ابي بكر - 00:16:19

ومنها ايضا تواضع الرسول صلى الله عليه وسلم وحسن ادبه لانه استأذن من ابن عباس مع انه غلام ها صغير لو كان احد منا كان ما يأبه يعطي الذي يعني يسار ولا - 00:16:45

يستأذن لكن الرسول صلى الله عليه وسلم بكمال ادبه وخلقه استأذن. نعم احسن الله اليك قال رحمه الله حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني انس بن مالك رضي الله عنه انها حلبت لرسول الله - 00:17:03

صلى الله عليه وسلم شاة داجن وهي في دار انس بن ما لك وشيبة لبنها بماء من البئر التي في دار انس فاعطى رسول فاعطي رسول

اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم القدح فشرب منه حتى اذا نزع القدح من فيه وعلى يساره ابو بكر وعن يمينه اعرابي فقال عمر - 00:17:22

فقال عمرو فقال عمر وخاف ان يعطيه الاعرابي اعط ابا بكر يا رسول الله عندك فاعطاه الاعرابي الذي على يمينه ثم قال الايمن فالايمن يقول هذا الحديث حديث انس قال انها حلبت لرسول الله صلى الله عليه وسلم شاة داجن - 00:17:45

والداجن يعني معناها التي تألف البيوت وتعيش فيها للدواجن الدواجن يقول شيب لبنها بماء من البئر التي في دار انس ابن مالك فاعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم القدح فشرب منه حتى اذا نزع القدح من فيه وعن يساره ابو بكر وعن - 00:18:07

يميني اعرابي فقال عمر وخاف ان يعطيه الاعرابي اعط ابا بكر يا رسول الله عندك. فاعطاه الاعرابي الذي عن يمينه ثم قال الايمن فالايمن. اي اعطي الايمن الايمن لان الايمن هو الاحق - 00:18:33

والمؤلف رحمه الله البخاري ساق هذين الحديثين في الباب ليبين ان الماء يملك اذا حازه الانسان او استخرجه من البئر لان الماء الذي حيز في القدح مملوك لصاحبه فهمتم الشاهد الشاهد قال وشيب لبنها بماء من البئر - 00:18:52

فهذا يدل على ان الماء اذا حازه الانسان ملكة واذا ملكه جاز له ان يتصرف فيه واما الحديث الناس شركاء في ثلاث فالمراد بذلك الماء غير المملوك مياه العيون والانهار - 00:19:18

والبحار وغيرها وكذلك ايضا ما فضل عن حاجة الانسان وفي هذا الحديث ايضا دليل على ان من السنة ان يعطي الايمن الا اذا استأذن وسمح له وفيه ايضا ان الذي يأتي بالماء او اللبن ومثله القهوة يعني صاحب البيت يعطي الاكبر اولا يبدأ بالاكبر - 00:19:38

ثم الاكبر يقدم منعا يمينه. فمثلا اذا جاء صاحب البيت بالشراب من الشاهي او القهوة فانه يقصد اولا من الكبير فيبدأ به ثم ينصرف ينصرف هذا الذي آآ اتى بهذا الشراب ينصرف عن يمينه يعني عن يسار الكبير - 00:20:05

واما اذا اعطى الكبير والكبير يعني قدح من ماء بحيث يدور عليهم فان الكبير يعطيه منعا جميلة. يعني انا حضرت مثلا شاهي او قهوة ابدأ بالكبير ثم انصرف عن يميني يمين الساق - 00:20:32

اما لو قدر ان اني اعطيته اناء فيه لبن او نحوه واراد ان يشرب ثم فرغ فانه هو يعطيه من عن يمينه اذا هو يعطيه عن يمينه لكن لو رده لمن احضره فالذي احضره يعطيه من؟ عن يمينه هو نعم - 00:20:51

كيف يملكه ما حاز قد حاز الماء مم ما هي من اللي يملكها لا ما يملك هذا يملكه نعم ان الماء يملك. صاحب البيت هو اللي وضع الماء. يعني استخرجه من البئر - 00:21:12

اي نعم كل من استخرج من البئر يملكه اسمع انني في بيتي اعطيتك كاس انك تملك الكأس الماء لا ما يملكه هو اعطاه اياه اعطاه اياه اباحه الانتفاع به. اباحة انتفاع - 00:21:40

اباحة نفع وليست اباحة نفع. نعم ايضا هكذا هو احق بها لكن لا يمنع من اراد ان ان ينتفع لكن لو كان لو احاطها مثلا في ملكه احاطها بسور او بجدار - 00:21:57

فلا يجوز ان يدخل ان ان يدخل الى ملكي الا باذنه. لكن يحرم كما قال الفقهاء يحرم منع مستأذن بلا ضرر خلاص يمنع ايه لان الرسول نهى عن بيع فضل الماء - 00:22:25

الفضل اذا كان هذا الماء لا يكفي الا هو فله ان يمنع. نعم ها ما في باسي الناس يتقززون الان. كانوا سابقا اه حتى عندنا. يأتون باناء فيه ماء طاسة. تدور على - 00:22:43

كانوا يأتون وقت الغداء او وقت العشاء يعطونه الشخص يشرب ثم اللي عن يمينه يشرب ثم لا يمشي يشرب ولا ولا في قاعاته تحصل رز موجود بس الناس صار عندهم الان يعني - 00:23:13

تحفظ نعم ها طبعا لأ مجانا الا اذا استخرج وحاز لكن ما دام في البئر مجانا. نعم ما في افضلية القدح اناء قد يكون اقول كاس قد يكون طاسة قد يكون - 00:23:40

قد يشرب بيده فعلا نفسي اسلم يا شيخ الانسان قد يشرب في كأس قد يشرب في اه قدح الفين طاسة قد يشرب بيده يضع الماء

ويشرب بيده. نعم خلاص يروح عاليمين كل واحد يمينه - 00:24:11
يعني انت شربت عطيته عن يمينك ثم عن يسارك من الذي سيعطي؟ الكبير او صاحب الدار اي تبدأ عن يمينك انت لأ اعطيت الكبير ثم تعطي من من عن يساره - 00:24:40
مباشرة. مباشرة. نعم. نعم يعني هو هو عن يمينك - 00:25:01